

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ:

صك وثيقة تحكيم

القضية التحكيمية رقم (.....) لدى مركز

استناداً إلى نص المادة (.....) من الاجراءات لدى مركز اتفق أطراف النزاع في القضية التحكيمية المسجلة لدى المركز تحت الرقم (.....) على ما يلي:

■ أطراف النزاع:

(أ). الطرف الأول (المحتكم):

ويمثله: مكتب/

(ب). الطرف الثاني (المحتكم ضده):

ويمثله: مكتب

(ويشار إليهما فيما بعد بـ "الأطراف")

■ هيئة التحكيم:

اتفق الأطراف في هذه القضية على تعيين محكماً منفرداً لنظر النزاع. (في حالة تعيين هيئة تحكيم مشكلة من أكثر من محكم يرجى تحديد ذلك).

■ شرط التحكيم:

ينص العقد المبرم بين أطراف التحكيم في المادة (....) "التحكيم والنزاعات" على أنه:

"(يرجى كتابة كافة ما ينص عليه شرط أو اتفاق التحكيم بدقة)"

■ الوكالات القانونية:

أبرز الوكلاء القانونيون للأطراف وکالاتهم القانونية وأقر كل طرف بعدم وجود أي اعتراض على التمثيل القانوني للطرف الآخر، وقد تم تسليم صورة من الوكالات القانونية إلى المحكم.

■ ملخص موضوع النزاع وسرد طلبات التحكيم:

كتابة ملخص طلب التحكيم والرد عليه) مثال ذلك:

بموجب عقد موقع بتاريخ بين المحتكم ضده مع المحتكم لتنفيذ لمشروع بمبلغ مقطوع قدره) حيث يدعي المحتكم بأنه قد نفذ الأعمال المتفق عليها، وأن المحتكم ضده سدد إلى المحتكم

مبلغ)..... (درهم وأنه تبقى في ذمة المحكّم ضده بعد إجراء المحاسبة مبلغ)..... يمثل مجموع المبلغ المتبقي إضافة إلى مبلغ محتجز بواقع 10% وقدره وهو يستحق بعد الاستلام النهائي للمشروع.

وبالنتيجة طالب المحكّم الحكم له بالإلزام المحكّم ضده دفع مبلغ كما طالب بتعويض قدره كنتيجة لعدم انتفاع المحكّم بالمبلغ المستحق له/ بالإضافة إلى الرسوم وأتعاب المحكّم وأتعاب التمثيل القانوني.

وقد قدم المحكّم مجموعة من البيانات ضمن حافظة مستنداته المرفقة مع هذا الصك.

■ ملخص لرد المحكّم ضده على طلبات المحكّم:

تقدم المحكّم ضده بمذكرة جوابية رداً على طلب التحكيم المقدم من المحكّم وذلك خلال الجلسة التي عقدت بتاريخ وقد دفع المحكّم ضده بعدم قبول الدعوى لرفعها قبل الأوان مستنداً في ذلك إلى نص المادة (...) من الاتفاقية الموقعة بين الطرفين موضوع هذه القضية. وقد أسس المحكّم ضده ذلك على أساس أن المحكّم لم يقدم ما يفيد لجوئه إلى محاولة حل النزاع ودياً وفقاً لما ورد في الفقرة (....) من المادة (...) من الاتفاقية الموقعة بين الطرفين.

كما تمسك المحكّم ضده برفض الدعوى لجملة أسباب أخرى تستند على أساس إخلال المحكّم ببنود العقد الموقع بينه وبين المحكّم ضده: كالتأخير في تسليم الأعمال، وعدم إنهاء الأعمال المتفق عليها، ومخالفات فنية وتقنية أخرى. وعلى ذلك تمسك المحكّم ضده بحق تقديم دعوى متقابلة.

وبالنتيجة طالب المحكّم ضده بعدم قبول الدعوى لتقديمها قبل الأوان، وندب خبير لمعاينة موقع تنفيذ العقد لتحديد حجم انجاز الأعمال التي قام بها المحكّم وما إذا كانت مطابقة للمواصفات، ومدى الإخلال ببنود العقد، وتحديد أية غرامات أو أضرار تكبدها المحكّم ضده جراء ذلك.

■ القواعد التي تحكم إجراءات وموضوع النزاع:

اتفق الأطراف على أن يتم حل نزاعهم بطريق التحكيم وفقاً لقواعد إجراءات لدى مركز، ويطبق على موضوع النزاع القواعد القانونية السارية وفقاً لقوانين دولة

■ التبليغات والإخطارات:

اتفق ممثلي الأطراف على أن تتم كافة المراسلات مع المحكّم من خلال البريد الإلكتروني بالإضافة إلى نسخة ترسل بواسطة الفاكس وذلك إلى عناوين البريد الإلكتروني التالية:

- المحكّم: @
- ممثل المحكّم: @
- ممثل المحكّم ضده: @
-

كما أقر الأطراف بأنه عند إرسال أي طرف لأي مراسلة إلى المحكّم، فعليه أن يقوم بتبليغ نسخة عنها بذات الوقت إلى كل من الطرف الآخر ومركز التحكيم.

■ لغة التحكيم

اتفق الأطراف على أن تكون اللغة العربية هي اللغة الرسمية لإجراءات التحكيم، ويجوز للمحكّم أن يطلب ترجمة لأية بيانات تقدم بلغة غير اللغة العربية أو بطلب المترجمين وذلك على نفقة مقدم تلك البيانات.

■ وقت انتهاء الإجراءات وصدور حكم التحكيم:

وافق الأطراف على أن تكون مدة التحكيم وصدور الحكم النهائي بحد أقصى خلال (تحديد المدة بالأشهر) من تاريخ الجلسة الأولى التي عقدت بتاريخ وأنه يجوز للمركز أن يمنحه أية مدة إضافية وذلك عند وجود حاجة مبررة لذلك.

■ أتعاب التحكيم:

وافق الأطراف على تحديد أتعاب ورسوم التحكيم بـ (تحديد أتعاب المحكم أو ترك ذلك لقواعد المركز) عن الدعوى المقدمة من المحكم، تسدد حسب قواعد لائحة إجراءات المركز. وأنه في حال تقديم دعوى متقابلة من قبل المحكم ضده فيتم تقدير أتعابها من قبل المحكم وفقاً لقواعد المركز. كما يتحمل الأطراف أية أتعاب إضافية يتم تحديدها حول أتعاب أمين السر أو أي خبير يتم تعيينه خلال الإجراءات وفقاً لما يقرره المحكم.

■ مكان التحكيم:

تُعقد كافة جلسات التحكيم في (تحديد الدولة والمدينة ومكان عقد الاجتماعات)، ويجوز عقد أية جلسات في أي مكان آخر حسب الحاجة.

■ إجراءات التحكيم:

- احتفظ المحكم ضده بحق تقديم دعوى متقابلة حول موضوع النزاع على أن يكون آخر موعد لتقديم الدعوى المتقابلة هو موعد تقديم المحكم ضده للرد على المذكرة التفصيلية للدعوى، على أن تكون الدعوى المتقابلة مستوفية لكافة شروط تقديمها وفقاً لقواعد المركز (هذه الحالة تختلف من قضية إلى أخرى حسب مقتضى الحال).
- حدد موعد لتقديم المحكم للمذكرة التفصيلية للدعوى، والتي ستتضمن ملاحظات على ما قدمه المحكم ضده من رد على طلب التحكيم، وذلك بتاريخ
- يلتزم المحكم ضده بتقديم الرد على المذكرة التفصيلية للدعوى، وأي دعوى متقابلة يرغب المحكم ضده بتقديمها، وذلك بمرور 15 يوماً (كحد أقصى) (أو أي مدة أخرى يتفق عليه) من تاريخ استلام المحكم ضده للمذكرة التفصيلية للدعوى.
- بعد ذلك لا يجوز لأي طرف تقديم أي ردود إضافية إلا بموافقة المحكم.
- يقوم المحكم بتحديد مواعيد تقديم أية مذكرات أو إجراءات لازمة في حال تقديم أي طلب دعوى متقابلة.
- اتفق الأطراف بإمكانية تقديم أي بيانات شفوية من شهود أو شهود خبرة يرغبون بتقديمها كبينة في هذه القضية وذلك وفقاً لما يحدده المحكم من مواعيد في هذا الخصوص ولإجراءات التحكيم المتبعة في قواعد إجراءات المركز. وقد تحفظ الممثلين القانونيين للأطراف على حق تقديم البينة الشفوية في وقت لاحق خلال إجراءات التحكيم.
- يحدد المحكم موعد جلسة لتقديم أو تبادل البيانات ويثبت ذلك في محضر جلسة يعد لهذه الغاية.
- يقوم المحكم بتقديم مذكرة ختامية حول الدعوى والطلبات وذلك خلال شهر من تاريخ عقد جلسة تقديم وتبادل البيانات أو من التاريخ الذي يحدده المحكم.

- يقوم المحكّم ضده بتقديم مذكرة ختامية حول رده على الدعوى وذلك خلال شهر من تاريخ تقديم المحكّم لمذكرته الختامية.
- يحدد المحكّم فيما إذا كان هناك أي داع لعقد جلسة ختامية أو أكثر وذلك وفقاً لما يترتبه مناسباً.
- يصدر المحكّم قراراً بإغلاق إجراءات التحكيم ويبلغه للطرفين وقوم بعدها بإعداد الحكم النهائي وتسليمه إلى المركز وفقاً لإجراءات المركز.

وعلى ذلك وقع الأطراف والمحكّم صك وثيقة التحكيم:

<u>عن المحتكم ضدها:</u>	<u>عن المحتكمة:</u>
.....	
التوقيع:	التوقيع:
التاريخ:	التاريخ:

المحكّم:

.....

التوقيع:

التاريخ: